بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم



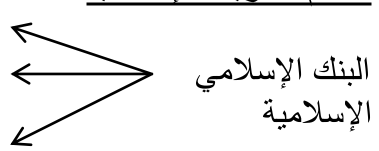
محاسبة المصارف الإسلامية

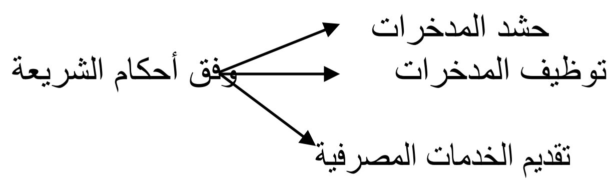
محاضرات للدكتور حسين سعيد

إعداد: محمد الكباريتي الفصل الثاني 2006 / 2007

المصارف الإسلامية

المصاريف الإسلامية : هي مؤسسات مالية وسيطة تقوم بحشد المدخرات وتعيد توظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية .





تتطور البنوك الإسلامية

- أول بنك قام بالوظائف الثلاث (حشد المدخرات وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية) هو بنك دبي الإسلامي الذي تأسس عام 1974 .
- ثم بدا العمل في بنك فيصل الإسلامي السوداني وبنك فيصل المصري عام 1974 .
- في عام 1978-1979 بدا العمل في بيت التمويل الكويتي والبنك الإسلامي الأردني والذي تأسس عام 1978 بموجب القانون رقم 13 لسنة 1978 .
- في عام 1980 بدا الاستثمار الكبير للعمل المصرفي الإسلامي واليوم بلغ حجم أصول المؤسسات المالية الإسلامية (400) أربعمائة بليون دولار .

الهيئات والمؤسسات التي تعنى بالعمل المصرفي الإسلامي

1. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية : ومقرها في البحرين وقد أصدرت هذه الهيئة (22) اثنان وعشرون معياراً محاسبياً منها (4) أربعة معايير لشركات التامين الإسلامية ويكل معيار يصدر يجب أن يعتمد من :-
   أ - مجلس معايير المحاسبة والمراجعة ويتكون من (15) عضواً ويتم انتخاب أعضائه كل أربع سنوات .
   ب - المجلس الشرعي : ويتكون من (15) عضواً ويتم انتخاب أعضائه كل أربع سنوات .
2. المجلس العام للبنوك الإسلامية : ومقره البحرين وهو عبارة عن الخلف القانوني للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية وهدفه تكوين قاعدة بيانات للبنوك الإسلامية .
3. مجلس الخدمات الإسلامية :-ومقره ماليزيا وانشأ لمواكبة التطورات الصادرة من الجهات الرقابية مثل البنوك المركزية وهيئات التامين والرقابة المصرفية ، حيث يقوم بإجراء التحويرات اللازمة على هذه التطورات والتعليمات لإصدار معايير أو تعليمات تتناسب مع عمل البنوك وشركات التامين الإسلامية .

مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

1. أموال البنك الخاصة به : وتتكون من :-
   أ - **رأس المال المدفوع .**
   ب - **الاحتياطيات .**
   ج - **الأرباح المحتجزة .**

وهذه الأموال لا تشكل أكثر من نسبة 10% من أموال البنك التي يتعامل بها ، وفي المملكة الأردنية الهاشمية نسبة حقوق المساهمين إلى الموجودات 6% والسبب في ذلك أن البنوك لا تعتمد على أموالها الخاصة في عملياتها .

2. الحسابات : وتنقسم إلى قسمين رئيسين :-

أ - **حسابات الأمانة (الحسابات الجارية / الحسابات تحت الطلب)** : -وهي الحسابات التي لا تشارك بنتائج عمليات الاستثمار وتسمى أموال مضمونة أي يضمن البنك هذه الأموال لان العلاقة بين البنك أصحاب هذه الحسابات علاقة دائن ، وفي حال توظيف هذه الأموال واستثمارها يكون على مسؤولية البنك وحكمها حكم الأموال الذاتية للبنك عملاً بالقاعدة الشرعية الغنم بالغرم أو حسابات جارية أو تأمينات نقدية مضمونة .

ب - **حسابات الاستثمار** : وتقسم إلى قسمين :-

I. حسابات الاستثمار المطلق : تقوم على أساس عقد المضاربة المطلقة وهو أهم عقد على الإطلاق .

II. حسابات الاستثمار المقيد : ويقوم على أساس عقد المضاربة المقيد أو تدار على أساس عقد الوكالة باجر .

وهذه الحسابات (الاستثمار) أهم مصادر للبنوك الإسلامية على الإطلاق .

عقد المضاربة

وهو عقد يقوم على أساس انه عقد بين طرفين يقدم طرف المال ويسمى هذا الطرف أرباب المال وطرف يقدم الجهد وهو البنك الإسلامي ويسمى مضارباً ،وتكون للبنك صحة شائعة من الأرباح متفق عليها في بداية التعاقد .

أنواع المضاربة :-

1. **المضاربة المطلقة** : مثل حسابات التوفير أو الحسابات تحت إشعار أو لأجل ولا يطلب من البنك أي شرط ويقوم البنك بتوظيف أموال هذه الحسابات وكما يشاء ، وفي حال الخسارة يخسر البنك جهده و أرباب العمل أموالهم وفي حال الربح يوزع حسب العقد .
2. **المضاربة المقيدة** :- تقوم على أساس توظيف البنك للأموال حسب وبناء على طلب من أرباب العمل بنوع معين من الاستثمار أو لمدة معينة ، ويكون للبنك حصة شائعة من الأرباح أو تدار حسب عقد الوكالة ويكون للبنك أجرة معينة مقابل إدارته لهذه المشاريع ، ولا يرتبط بنتائج هذه الأموال شريطة أن لا يكون هناك تعدي من قبل البنك أو تفريط من قبل المضارب وتحدد الأجرة أما بنسبة معينة من حجم الأموال المدارة أو بمبلغ مقطوع .

ملاحظة :- أن الاستثمار الذي يقوم البنك به من خلال أمواله الخاصة أو الحسابات الجارية أو المضمونة ستكون الأرباح ملكاً خاصاً للبنك .

الحسابات المحاسبية المصرفية

1. **الحسابات الشخصية** : أن يقوم البنك بفتح حسابات إما لأشخاص طبيعيين أو معنويين .
2. **الحسابات غير الشخصية** :- وتقسم إلى :

أ - **الحسابات الحقيقية(الدائمة)** : حسابات قائمة المركز المالي (وهي الموجودات و المطلوبات) وسميت حقيقية لأنها تبقى حاملة أرصدة في نهاية الفترة المالية .

ب - **الحسابات الوهمية (الاسمية/المؤقتة):** وهي حسابات قائمة الدخل (إيرادات ومصروفات) .

3. **الحسابات النظامية (المتقابلة)** : ويرجع استخدام الحسابات النظامية في البنوك للأسباب التالية :-

- **أثبات موجودات لكنها غير مملوكة للبنك مثال ذلك** :-

× × × من حـ/ شكات برسم التحصيل

× × × إلى حـ/ مظهرو شكات برسم التحصيل

- **أثبات التزامات غير مباشرة ومثال ذلك** :-

× × × من حـ/ تعهدات العملاء مقابل خطابات ضمان

× × × إلى حـ/ تعهدات البنك مقابل خطابات ضمان

ملاحظات :-

- إذا استثمر البنك أمواله الذاتية والأموال المضمونة فالربح يذهب إلى قائمة الدخل ولن يذهب إلى حساب أرباح الاستثمار .
- إذا استثمر البنك أموال الاستثمار فالربح يذهب إلى حساب أرباح استثمار ويوزع حسب النسب المتفق عليها .

أوجه استخدامات (استثمار) الأموال في البنوك الإسلامية

توظف البنوك الإسلامية أموالها في أربعة أوجه أو مجموعات :-

المجموع الأولى :- مجموعة البيوع

وهنا يمارس البنك دور التاجر ويقسم إلى أربع أنواع :-

1. بيع المرابحة للآمر أو الواعد بالشراء :- الثمن الأول معلوم والربح معلوم وفق المعيار رقم 2 .
2. بيع الأجل :- الثمن الأول غير معلوم والربح غير معلوم وفق المعيار رقم 20 .
3. بيع السلم (السلف/المحاويج) :- وهو بيع على موصوف وفق المعيار رقم 7 .
4. بيع الاستصناع :-وهو بيع على موصوف وفق المعيار رقم 10 .

المجموعة الثانية : مجموعة المشاركات

وهي عقود تقوم على أساس مشاركة الزبون في نتائج الأعمال وتقسم إلى :-

1. المشاركة : وهي وفق المعيار رقم 4 .
2. المضاربة : وفق المعيار رقم 3 .

المجموعة الثالثة :-تندرج تحت المعيار رقم "8" وتضم ما يلي :

1. الإيجارات .
2. الاجاره التشغيلية .
3. الاجاره المنتهية بالتمليك .

المجموعة الرابعة :- **مجموعة الاستثمارات الأخرى وتندرج تحت المعيار رقم 17:-**

1. الصكوك .
2. الأسهم .
3. العقارات .

شكل قائمة المركز المالية في البنوك الإسلامية

النقدية	**الحسابات الجارية وما في حكمها(ديون)**
– نقدية في الصناديق	
– نقدية لدى البنوك الأخرى	
– نقدية لدى البنوك المحلية	**حسابات الاستثمار المطلق (ليست دين)**
– النقدية لدى البنوك الخارجية	– توفير
محفظة التمويل الاستثمارية	– لأجل
– البيوع	**حقوق المساهمين**
– المضاربة	
– الإيجارات والاجاره	**المطلوبات الأخرى**
– استثمارات أخرى	
الأصول الثابتة	
الأصول الأخرى	

النظام المحاسبي : مجموعة القواعد والمبادئ التي تساعد المؤسسة على إعداد المستندات وإثباتها في الدفاتر واستخراج التقارير والكشوفات اللازمة وذلك من خلال مجموعة من الضوابط التي تحكم هذه العملية وتحقيق الرقابة اللازمة من خلال أدوات مستخدمة في النظام .

دليل الحسابات : قائمة أو مجموعة الأرقام التي تساعد المؤسسة من التعامل مع النظام .

معيار المرابحة المرابحة للآمر بالشراء معيار رقم "2"

بيع المرابحة :- وهو احد بيوع الأمانة وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول مع ربح معلوم .

وبيوع الأمانة هي :-

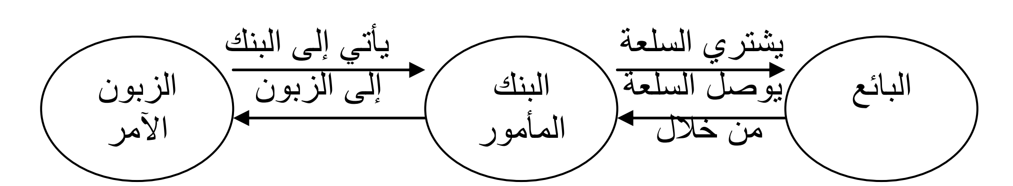
1. **بيع التولية** :-البيع بالكلفة أي لا ربح ولا خسارة وهي لا تناسب عمل البنوك الإسلامية .
2. **بيع الوضيعة** :- البيع بأقل من الكلفة ويعرف ببيع الحطيطة وهي لا تناسب عمل البنوك الإسلامية .   الثمن الأول + ؟% ربح معلوم
3. **بيع المرابحة** : بيع السلعة بمثل ثمنها مع ربح معلوم .

شروط بيع المرابحة :-

1. أن يكون الثمن الأول معلوماً .
2. دخول السلعة في ملك ***المأمور*** بالشراء (البنك) .
3. تحمل البنك تبعية الهلاك قبل التسليم .
4. تحمل البنك تبعت الرد بالعيب الخفي .

أقسام بيع المرابحة : ويقسم إلى :-

1. **بيع المرابحة البسيطة** :-وهو مرحلة واحدة وهي المبايعة ويوجد به طرفان البائع والمشتري ، ويأخذ شكل البيع النقدي والسلعة موجودة لدى البائع قبل قدوم المشتري .
2. **بيع المرابحة المركبة** :-وتسمى المرابحة للآمر بالشراء أو الواعد بالشراء ومميزاتها انه يوجد ثلاث أطراف في عملية البيع : البائع والبنك والواعد بالشراء .ويأتي الزبون للبنك إما لخبرة البنك أو لطلب التمويل من البنك .



المعالجة المحاسبية للمرابحة للواعد بالشراء

مرحلة الوعد : وبه حالتان :-

1. إذا كان الوعد ملزماً .
2. إذا كان الوعد غير ملزماً .

ضمان الجدية :- مبلغ نقدي يستوفيه البنك من العميل وذلك للاستيثاق من جدية العميل بالشراء ، ويثبت الضمان بالقيد المحاسبي التالي :-

× × ×   من حـ/ وسيلة القبض
    × × ×   إلى حـ/ التأمينات النقدية ضمان الجدية

مثال :-

على فرض أن البنك يشتري سلعة بناء على طلب الزبون بقيمة 5000 دينار وبنسبة ربح 5% ولمدة أربع سنوات وبمبلغ ضمان جدية 100 دينار .

<u>إثبات ضمان الجدية :-</u>

1000 من حـ/ وسيلة القبض

1000 إلى حـ/ التأمينات النقدية ضمان الجدية

❖ إذا كان الوعد ملزماً :-

<u>يعود</u> البنك على ضمان الجدية <u>بقيمة الضرر فقط</u> .

❖ إذا كان الوعد غير ملزماً :-

<u>يعيد</u> البنك مبلغ ضمان الجدية <u>بالكامل</u> .

إثبات قيد إعادة جزء من الضمان أو الضمان بالكامل :-

× × × من حـ/ التأمينات النقدية ضمان الجدية

× × × إلى حـ/ وسيلة الدفع

<u>مرحلة امتلاك السلعة :-</u>

- إثبات قيد شراء البضاعة بثمن البضاعة مضافاً إليها النفقات حتى تصبح جاهزة للتسليم للعميل :-

5000 من حـ/ بضاعة المرابحة

5000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

✓ على فرض انه في نهاية السنة المالية (12/31) والبضاعة ما زالت موجودة لدى البنك قبل مرحلة البيع :-

- إذا كان الوعد ملزماً تبقى بضاعة المرابحة بالكلفة (لان الضمان يضمن خسارة البنك) .
- إذا كان الوعد غير ملزماً : يعاد تقييم بضاعة المرابحة وصولاً إلى القيمة النقدية المتوقع تحقيقها (سعر البيع – النفقات) ، وفي حالة انخفاض البضاعة يعمل مخصص هبوط بضاعة المرابحة ، وفي حالة ارتفاع السعر لا يوجد هناك معالجة محاسبية .

200 من حـ/ أرباح الاستثمار مرابحة

200 إلى حـ/ مخصص هبوط أسعار بضاعة مرابحة

- وهنا الخسارة افترضت على أساس أن هبوط الأسعار 100 مضافاً إليها 100 دينار رسوم نقل الملكية .

- ويظهر المخصص مطروحاً من بضاعة المرابحة في الميزانية وصولاً بها إلى القيمة النقدية المتوقع تحقيقها .

<u>مرحلة بيع السلعة :-</u>

احتساب ذمم المرابحة كما يلي :-

- ربح البنك = السعر الأصلي × (نسبة الربح × عدد السنوات)

= 5000 ×(5% × 4)

= 5000 × 20% = 1000 دينار .

المبلغ المطلوب كذمم مرابحات = 5000 + 1000 = 6000 دينار .

<u>إثبات بيع المرابحة</u>

6000 من حـ/ ذمم المرابحات

إلى مذكورين

5000 حـ/ بضاعة المرابحة

1000 حـ/ أرباح استثمار مؤجلة

- **الأرباح المؤجلة هي التي تتناسب ومبدأ النضود (تحول الأعيان إلى نقد) في عقد المضاربة ، أي توزيع الأرباح على فترات مع ربطها بالسداد .**

<u>مرحلة ما بعد البيع :-</u>

1. سداد الأقساط في تواريخ الاستحقاق (مواعيدها) ..
2. تأخر العميل عن السداد .
3. السداد المبكر .

قيمة القسط الشهري = 6000 ÷ 48 = 125 ديناراً شهرياً .

- **سداد القسط الأول**

أ – إثبات تسديد الذمم

125 من حـ/ وسيلة القبض
125 إلى حـ/ ذمم المرابحات

ب- إثبات الأرباح المحققة = 1000 ÷ 48 = 21

21 من حـ/ أرباح الاستثمار مؤجلة
21 إلى حـ/ أرباح استثمار محققة

- **تأخر العميل عن السداد**

أ – تحويل ذمم المرابحات إلى ذمم مستحقة وغير مدفوعة

125 من حـ/ ذمم مرابحات مستحقة وغير مدفوعة
125 إلى حـ/ ذمم المرابحات

ب- تحويل الأرباح المؤجلة إلى أرباح استثمار معلقة

21 من حـ/ أرباح استثمار مؤجلة
21 إلى حـ/ أرباح استثمار معلقة

- **على افتراض أن العميل قام بعملية التسديد**

125 من حـ/ وسيلة القبض
125 إلى حـ/ ذمم المرابحات المستحقة وغير المدفوعة

21 من حـ/ أرباح استثمار معلقة
21 إلى حـ/ أرباح استثمار /مرابحة

- **في حالة السداد المبكر**

يجوز إعادة جزء من الأرباح لقاء السداد المبكر شريطة :-

1. أن لا يكون منصوص على ذلك في العقد بداية .
2. أن يكون إعادة الأرباح من قبل البنك على سبيل التبرع دون إلزام .

مثال :-على افتراض أن رصيد الذمم القائم 4500 دينار ويتضمن هذا الرصيد 600 دينار أرباح مؤجلة ، جاء العميل إلى البنك وسدد الرصيد القائم ، ووافق البنك على إعادة ما قيمته 450 دينار لقاء السداد المبكر .

الحل :-

4500 من حـ/ وسيلة القبض
4500 إلى حـ/ ذمم المرابحات

600 من حـ/ أرباح الاستثمار المؤجلة
600 إلى حـ/ أرباح الاستثمار المحققة مرابحة

450 من حـ/ أرباح الاستثمار مرابحة
450 إلى حـ/ وسيلة الدفع

غرامات التأخير (ذمم المرابحات المستحقة وغير المدفوعة/المتأخرات) :-

1. **إذا كان العميل معسراً**:لا يجوز استيفاء غرامات تأخير والا اصبح ربا (فنظرة الى ميسرة.
2. **إذا كان العميل موسراً** : تستوفى منه غرامات تأخير عملاً بالحديث الشريف (مطل الغني ظلم)

وتذهب غرامات التأخير إلى ما يلي :-

الرأي الأول : أن تكون الغرامات ايراداً للبنك تعويضا له عن الفرصة الضائعة .ولا يوجد تطبيق فعلي لهذا الرأي وذلك تجنباً للشبهات .

الرأي الثاني : أن توجه هذه الغرامات إلى صندوق الخيرات لينفق هذا الصندوق في وجه الخير وباطلاع هيئة الرقابة الشرعية وهذا الرأي قليل من البنوك الإسلامية من يطبقه .وهو غير مطبق أيضا تنجباً للشبهات حول بيع المرابحة (شبهة الفوائد الربوية).

المعالجة المحاسبية للغرامات

قيد إثبات الغرامات

× × × من حـ/ وسيلة القبض
× × × إلى حـ/ صندوق الخيرات

المرابحات الخارجية باعتمادات مستنديه (استيراد البضاعة من الخارج)

لا بد من فتح اعتماداً مستندياً على مسؤولية البنك (على ضمان البنك) وهنا يبرز أهمية ضمان الجدية من العميل .

المعالجة المحاسبية

- **فتح الاعتماد المستندي**

100000 من حـ/ تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستنديه
100000 إلى حـ/ تعهدات البنك مقابل اعتمادات مستنديه

- **ورود المستندات للاعتماد المستندي (أي صول البضاعة)**

100000 من حـ/ بوالص الاعتمادات مستنديه
100000 إلى حـ/ البنك المراسل

- **عكس القيد النظامي**

100000 من حـ/ تعهدات البنك مقابل اعتمادات مستنديه
100000 إلى حـ/ تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستنديه

- **إثبات بضاعة المرابحة**

100000 من حـ/ بضاعة المرابحة
100000 إلى حـ/ بوالص الاعتمادات المستندية

- **إثبات البيع للعميل**

110000 من حـ/ ذمم المرابحات
إلى مذكورين
100000 حـ/ بضاعة المرابحة
10000 حـ/ أرباح مؤجلة

كيف يظهر حساب ذمم المرابحات في ميزانية البنوك الإسلامية

يظهر حساب ذمم المرابحات في الميزانية مطروحاً منه أرباح الاستثمار المؤجلة وأية مخصصات مكونة لذمم المرابحات المستحقة وغير المدفوعة .

200000000 ذمم مرابحات
50000000 يطرح أرباح الاستثمار المؤجلة
10000000 يطرح مخصص مخاطر الاستثمار
140000000 القيمة النقدية المتوقع تحصيلها

مثال :

فيما يلي البيانات الخاصة بعمليات المرابحة في احد المصارف الإسلامية :-

1. اشترى المصرف بضاعة ليبيعها مرابحة بمبلغ 1000 دينار وبلغت مصاريف الشراء 100 دينار .
2. ابرم البنك عقد مواعدة مع متعامل ليبيع له البضاعة مرابحة ، واستلم هامش جدية 10 دنانير وقام البنك بشراء البضاعة بمبلغ 1000 دينار ، ثم نكل المتعامل عند إبرام عقد البيع فباع المصرف البضاعة بمبلغ 970 ديناراً وكان الوعد غير ملزم .
3. ابرم المصرف عقد مواعدة مع متعامل ليبيع له بضاعة مرابحة واستلم هامش جدية مبلغ 50 دينار وقام المصرف بشراء البضاعة بمبلغ 1500 دينار ، ثم نكل المتعامل عند إبرام عقد البيع ، فباع البضاعة بمبلغ 1350 ديناراً وكان الوعد ملزماً .
4. كان على احد المتعاملين ذمم مرابحة مبلغ 3000 دينار سددها قبل الموعد المحدد وقام البنك بحط جزء من الأرباح بنسبة 5% من المبلغ المطلوب من العميل وكانت الأرباح المؤجلة 600 دينار .
5. تأخر المتعاملان في سداد ما عليهما . الأول مبلغ 5000 دينار للمماطلة وتقرر تحميله بغرامة 500 دينار وقد سدد المبلغين معاً ، والثاني بمبلغ 15000 دينار للإعسار .

المطلوب : تسجيل القيود المحاسبية للعمليات السابقة استناداً لمعيار المرابحة رقم " 2" الصادر عن هيئة المحاسبة والمرجعة للمؤسسات المالية الإسلامية / البحرين .

الحل :

1 – 1100 من حـ/ بضاعة المرابحة
1100 إلى حـ/ وسيلة الدفع

---

2 – 10 من حـ/ وسيلة القبض
10 إلى حـ/ تأمينات ضمان الجدية

1000 من حـ/ بضاعة المرابحة
1000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

من مذكورين
970 حـ/ وسيلة القبض
30 حـ/ أرباح الاستثمار
1000 إلى حـ/ بضاعة المرابحة

----

10 من حـ/ هامش الجدية
10 إلى حـ/ وسيلة الدفع

---

3 –

50 من حـ/ وسيلة القبض

50 إلى حـ/ هامش الجدية

1500 من حـ/ بضاعة المرابحة

1500 إلى حـ/ وسيلة الدفع

من مذكورين

1350 حـ/ وسيلة القبض

50 حـ/ هامش الجدية

100 حـ/ ذمم المرابحات

1500 إلى حـ/ بضاعة المرابحة

---

4 -

3000 من حـ/ وسيلة القبض

3000 إلى حـ/ ذمم المرابحات

---

600 من حـ/ أرباح الاستثمار المؤجلة

600 إلى حـ/ أرباح الاستثمار المحققة

---

150 من حـ/ أرباح الاستثمار

150 إلى حـ/ وسيلة الدفع

3000 × 5% = 1500

---

5 – العميل الأول

5000 من حـ/ ذمم المرابحات المستحقة وغير المدفوعة

5000 إلى حـ/ ذمم المرابحات

---

500 من حـ/ ذمم المرابحات المستحقة و غير المدفوعة

500 إلى حـ/ صندوق الخيرات

5500 من حـ/ وسيلة القبض

5500 إلى حـ/ ذمم المرابحات المستحقة وغير المدفوعة

العميل الثاني :

15000 من حـ/ ذمم المرابحات المستحقة وغير المدفوعة

15000 إلى حـ/ ذمم المرابحات

.التمويل بالمضاربة معيار رقم "3"

يعتبر أهم عقد في البنوك الإسلامية خاصة في حشد المدخرات .

المضاربة لغة : الضرب في الأرض أو السعي في الأرض طلباً للرزق وتسمى المقارضة ومأخوذة من القرض أي القطع لان صاحب المال يقطع جزءً من أصل ماله وجزء من ربحه للمضارب .

المضاربة اصطلاحاً :أنها عقد شركة وهو من جنس المشاركات فيقدم المال من جانب ويقدم العمل من جانب أخر ومقدم المال يسمى رب المال (البنك) ومقدم العمل يسمى مضارباً (العميل) ، وهي نوعان مطلقة ومقيدة .

ملاحظات :-

- لا يجوز أن يضمن المضارب رأس مال المضاربة لرب العمل .
- يجب أن يتم الاتفاق من بداية على حصة شائعة من الأرباح لكل من الطرفين كأن أن يكون للبنك 70% وللمضارب 30% .
- الخسارة أن وقعت دون تعدي ولا تقصير تكون على رب المال ، أما إذا كانت الخسارة بتعدي و تقصير / إهمال / تفريط / يتحملها المضارب .
- أجاز الفقهاء اخذ الضمانات من المضارب لقاء التعدي والتقصير .

المعالجات المحاسبية للمعيار رقم " 3 " المضاربة

أولا : تقديم رأس مال المضاربة إلى المضارب :-

1. إذا كان رأس المال نقداً:-

200000 من حـ/ التمويل بالمضاربة

200000 إلى حـ/ النقد في الصندوق

2. إذا كان رأس المال عيناً :-

1500000 من حـ/ موجودات للاستغلال مضاربة

1500000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

- **عند تقديم الأعيان للمضاربة يجب أن تقوم بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالربح أو الخسارة الناتجة عن التقييم .**

ويوجد ثلاث حالات في حالات تقيم الأعيان :-

إذا تم تقويم الأعيان بنفس السعر الدفتري

1500000 من حـ/ التمويل بالمضاربة

1500000 إلى حـ/ موجودات للاستغلال في المضاربة

إذا تم تقويم الأعيان بسعر أعلى من السعر الدفتري

2000000 من حـ/ التمويل بالمضاربة

إلى مذكورين

1500000 حـ/ موجودات للاستغلال في المضاربة

500000 حـ/ أرباح الاستثمار

إذا تم تقويم الأعيان بسعر اقل من السعر الدفتري

من مذكورين

1300000 حـ/ التمويل بالمضاربة

200000 حـ/ أرباح الاستثمار

1500000 إلى حـ/ موجودات للاستغلال في المضاربة

ثانيا : إذا كان هناك مصاريف تخص المضاربة تحمل على المضاربة

× × × من حـ/ التمويل بالمضاربة

× × × إلى حـ/ وسيلة الدفع

ثالثاً : أي مبلغ يورد نتيجة للمضاربة يتم قفله في حساب المضاربة

× × × من حـ/ وسيلة القبض

× × × إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

رابعاً : تصفية المضاربة : يتم عند تنضيد البضاعة (تحويل الأعيان إلى نقد) وعليه يكون **الربح أو الخسارة = الإيرادات – رأس مال المضاربة (التمويل+المصاريف) .**

مثال :

قام البنك الإسلامي بتقديم تمويل للمضاربة إلى شركة المعدات الحديثة لشراء أجهزة وبيعها في السوق المحلي وقد بلغ مبلغ التمويل 300000 دينار وتم دفع المبالغ التالية للبنك حسب التواريخ المبينة إزاءها: في 1/10 100000، في 2/15 70000، في 3/5 100000، في 3/15 80000 .

المطلوب : إثبات العمليات السابقة وفق المعيار رقم " 3 " .

الحل : -

300000 من حـ/ التمويل بالمضاربة
300000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

100000 من حـ/ وسيلة القبض 1/10
100000 إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

70000 من حـ/ وسيلة القبض 3/15
70000 إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

100000 من حـ/ وسيلة القبض 3/5
100000 إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

800000 من حـ/ وسيلة القبض 3/15
80000 إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

❖ **على فرض انه تم الاتفاق على نسبة ربح 40% للمضارب و 60% للبنك .**

تصفية المضاربة

الربح = المبالغ المستلمة – التمويل بالمضاربة → 40% للمضارب 20000
= 350000 – 300000 = 50000 → 60% للبنك 30000

50000 من حـ/ التمويل بالمضاربة
إلى مذكورين
30000 حـ/ أرباح الاستثمار
20000 حـ/ المضارب (حسب نوع الحساب)

❖ **على فرض أن المبالغ المحصلة 270000 وليس 350000 دينار تكون القيود على النحو التالي :-**

أولا : حساب الربح أو الخسارة = 270000 – 300000 = 30000 خسارة .

ثانيا : يتم تحديد المسئول عن الخسارة فإذا لم يكن هناك تعد أو تقصير يتحملها البنك . ويكون القيد كما يلي :

30000 من حـ/ أرباح الاستثمار / مضاربة
30000 إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

إذا كان هناك تعد وتقصير يتحملها المضارب و يكون القيد كما يلي :

30000 من حـ/ ذمم المضاربات
30000 إلى حـ/ التمويل بالمضاربة

❖ **في حالة توريد المبلغ دفعة واحدة من قبل المضارب**

نحدد الربح أو الخسارة = 350000 – 300000 = 50000

350000 من حـ/ وسيلة القبض
إلى مذكورين
300000 حـ/ التمويل بالمضاربة
30000 حـ/ أرباح الاستثمار
20000 حـ/ المضارب

❖ **في حالة أن المضارب ورد فقط 100000 دينار تكون القيود كما يلي :-**

من مذكورين
100000 حـ/ وسيلة القبض
250000 حـ/ ذمم المضاربات
إلى مذكورين
300000 حـ/ التمويل بالمضاربة
30000 حـ/ أرباح الاستثمار
20000 حـ/ المضارب

مثال :

← في 2005/3/1 وافق البنك الإسلامي على منح احد العملاء تمويلا بالمضاربة عن طريق شراء بضائع وتسويقها في السوق المحلي ، وكان المبلغ المخصص لهذه المضاربة 225000 دينار ، وتم دفعه بموجب شيك مسحوباً على مركز الفروع ،.
← حدد سقف زمني للمضاربة لمدة " 3 " أشهر اعتبارا من 2005/5/1 .
← اتفق البنك مع العميل أن تكون نسبة ربح البنك 60% ونسبة ربح العميل المضارب 40% .
← لم يقدم العميل أية ضمانات مصرفية لهذه العملية .
← بلغت المصاريف التي أنفقها العميل على هذه العملية 1700 ديناراً واعتبرت نفقات مضاربة .
← في 8/31 /2005 بلغت قيمة المتحصلات في الحساب المفتوح للمضاربة 250000 دينارا حيث سدد منها مبلغ 150000 دينارا نقدا والباقي بموجب شيكات مسحوبة على حسابه .

المطلوب : إجراء القيود المحاسبية اللازمة استنادا لمعيار المضاربة رقم "2" وبيان حصة كل من البنك والمضارب من الربح لهذه العملية .

الحل :

قيمة التمويل

225000 من حـ/ التمويل بالمضاربة
2250000 إلى حـ/ مركز الفروع

قيمة مصاريف ونفقات المضاربة

1700 من حـ/ التمويل بالمضاربة
1700 إلى حـ/ وسيلة الدفع

ربح أو خسارة المضاربة = الإيرادات – رأس مال المضاربة

= 250000 – (225000 + 1700)

= 250000 – 226700 = 23300
23300 × 60% = 13980 حصة البنك من الأرباح
23300 × 40% = 9320 حصة المضارب من الأرباح
من مذكورين
150000 حـ/ النقد في الصندوق
100000 حـ/ الحسابات الجارية للمضارب
إلى مذكورين
226700 حـ/ التمويل بالمضاربة
13980 حـ/ أرباح الاستثمار
9320 حـ/ الحسابات الجارية /المضارب
===

التمويل بالمشاركة المعيار رقم " 4 "

المشاركة لغة : على وزن مفاعله وتعني اشتراك .
المشاركة اصطلاحا : هي عملية خلط الأموال بقصد الاسترباح .
قاعدة :- في المشاركة يتم توزيع الربح حسب الاتفاق بينما الخسارة توزع حسب حصص رأس المال .
أنواع المشاركات :-تقسم المشاركات إلى قسمين :
1. **المشاركة الدائمة (الثابتة)** : تأخذ صورة الاستثمار في أسهم الشركات وهي من 20% -50% وتسمى الشركات المستثمر بها شركة حليفة / شقيقة / زميلة .
2. **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك .**

- **في كل المشاركات لا ضمان إلا ضمان التعدي والتقصير .**

المعالجات المحاسبية للتمويل بالمشاركة

- **تقديم رأس المال نقدا يكون القيد :**

× × × من حـ/ التمويل بالمشاركة
× × × إلى حـ/ وسيلة الدفع

- **تقديم رأس المال عيناً** : وهنا لا بد من تقيم الأعيان ويتم الاعتراف بالربح أو الخسارة الناتجة عن التقييم .
- **من حيث الربح أو الخسارة كما بينا في المضاربة .**

مثال :
1. تقدم احد عملاء البنك الإسلامي / الفرع الرئيسي بطلب إلى البنك لشراء زجاج على أساس المشاركة وكانت القيمة ما تعادل (750000) ديناراً .
2. حسب شروط العقد تكون حصة البنك من المبلغ 70% وحصة العميل 30% . وتم التنفيذ
3. تم الاتفاق على أن توضع للعميل نسبة 20% من الأرباح الصافية نظير إدارته وتسويقه للبضاعة بالإضافة إلى حصته كشريك .
4. بعد استلام البضاعة وبيعها بلغت أرباح الصفقة الصافية (175000) دينارا .

المطلوب : إجراء القيود المحاسبية اللازمة وتحديد حصة كل من البنك والعميل ، علماً بان البنك استلم حصة العميل (الشريك) نقداً .
الحل :
مبلغ الصفقة كاملة 750000 ديناراً .
رأس المال المقدم من البنك = 750000 × 70% = 525000 دينار .
رأس المال المقدم من العميل = 750000 × 30% = 225000 دينار .

توزيع الأرباح كما يلي :-
20 % للشريك مقابل التسويق والبيع .
80% المتبقية توزع حسب حصص رأس المال للبنك 80% × 70% وللعميل 80% × 20% .

إجمالي إيرادات الصفقة0 = مبلغ الصفقة + أرباحها
= 750000 + 175000 = 925000

القيود

استلام البنك الحصة من العميل نقدا

225000 من حـ/ النقد في الصندوق
225000 إلى حـ/ التأمينات النقدية

إثبات تمويل المشاركة

من مذكورين
525000 حـ/ التمويل بالمشاركة
225000 حـ/ التأمينات النقدية
حـ/ وسيلة الدفع

انتهاء التمويل بالمشاركة

925000 من حـ/ وسيلة القبض
إلى مذكورين
525000 حـ/ التمويل بالمشاركة
302000 حـ/ الشريك
98000 حـ/ أرباح الاستثمار

حساب الشريك	
البيان	المبلغ
ما تم دفعه من الشريك نقداً	225000
بدل إدارة الشريك (175000×20%)=35000	35000
175000-35000 = 140000 140000×30% = 42000	42000
المجموع	302000

مثال : على فرض أن العميل سدد عل دفعات (أي كانت المبيعات تدريجية)

× × × من حـ/ وسيلة القبض
× × × إلى حـ/ التمويل بالمشاركة

مثال : على فرض أن الصفقة كانت بموجب اعتمادات مستندية من خارج البلد

استلام حصة الشريك نقداً

225000 من حـ/ النقد في الصندوق
225000 إلى حـ/ التأمينات النقدية للاعتمادات المستندية

750000 من حـ/ تعهدات العملاء للاعتمادات المستندية
750000 إلى حـ/ تعهدات البنك للاعتمادات المستندية

وصول البضاعة (المستندات)

750000 من حـ/ بوالص الاعتمادات المستندية
750000 إلى حـ/ البنك المراسل

يتم عكس القيد النظامي

750000 من حـ/ تعهدات البنك للاعتمادات المستندية
750000 إلى حـ/ تعهدات العملاء للاعتمادات المستندية

من مذكورين
525000 حـ/ التمويل بالمشاركة
225000 حـ/ التأمينات النقدية لاعتمادات المستندية
750000 حـ/ بوالص الاعتمادات المستندية

925000 من حـ/ وسيلة القبض
إلى مذكورين
525000 حـ/ التمويل بالمشاركة
302000 حـ/ الشريك
98000 حـ/ أرباح الاستثمار

☎ **أي نفقات تدفع مثل (الجمارك ، بوالص الشحن ، مصاريف بيع وشحن) تحمل على حساب المشاركة وحسب الاتفاق الموقع بين البنك والشريك .**

مثال على المشاركة المتناقصة **المنتهية بالتمليك**

عرض السيد احمد على البنك الإسلامي أن يبنى له (10 مخازن) على قطعة ارض تخصه ، وكانت دراسة الجدوى المقدمة كما يلي :-

- كلفة المشروع (22000) دينار .
- الأجرة المتوقعة للمخزن الواحد (100 دينار) شهرياً .
- يوزع الإيراد بين البنك والشريك بنسبة 30% و نسبة 70% على التوالي .
- يقوم الشريك بتسديد حصته من الأرباح للبنك لتسديد أصل ما قدمه البنك .

هل تنصح البنك بالموافقة على الطلب ؟ علماً بان عائد الاستثمار الحلال في السوق 15% سنوياً .

وعلى فرض أن البنك وافق على المشروع وقام بالعمليات التالية :-

1. دفع مبلغ 7000 ديناراً ثمنا للاسمنت .
2. دفع مبلغ 8000 ديناراً متفرقة لاستعمال البناء .
3. دفع مبلغ 7000 ديناراً لاستكمال البناء .

تم تأجير المخازن جميعها بواقع 90 ديناراً شهرياً للمخزن الواحد .

المطلوب : إثبات القيود المحاسبية اللازمة للعمليات السابقة .

الحل : الشق الأول هل ننصح البنك بالموافقة أم لا .

الإيراد المتوقع = 100 × 10 مخازن = 1000 دينارا شهريا ×12=12000 دينارا سنوياً .

السنة	المبلغ	حصة البنك من الأرباح	تسديد أصل التمويل
الأولى	12000	12000 × 30% = 3600	12000 × 70% = 8400
الثانية	12000	12000 × 30% = 3600	12000 × 70% = 8400
الثالثة	12000	12000 × 30% × 0.5 = 1800	22000 – 16800 = 5200
المجموع		**9000**	**22000**

فترة الاسترداد = سنتان وستة أشهر .

إيراد البنك خلال فترة الاسترداد = 3600 + 3600 + 1800 = 9000

العائد على مبلغ تمويل المشاركة = 9000 ÷ 22000 = 40% خلال السنتان والنصف .

العائد على مبلغ تمويل المشاركة = 0.40 ÷ 2.5 = 0.16 سنويا .

☎ ننصح البنك بالموافقة كون العائد المتوقع اكبر من العائد الموجود في السوق .

الشق الثاني : الموافقة على المشروع .

7000 من حـ/ التمويل بالمشاركة
7000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

.

8000 من حـ/ التمويل بالمشاركة
8000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

.

7000 من حـ/ التمويل بالمشاركة
7000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

الإيرادات 90 × 10 مخازن = 900 الفعلية
900 من حـ/ وسيلة القبض
إلى مذكورين
630 حـ/ التمويل بالمشاركة (900 × 70%) حصة الشريك .
270 حـ/ أرباح الاستثمار /مشاركة (900 × 30%) حصة البنك .

- **على فرض أن يوجد هناك خلوات يضاف إلى الإيراد عند توزيعات السنة الأولى .**

المعيار رقم " 7 " السَلَم و السَلَم الموازي

يعرف السلم : هو بيع على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد ويسمى بيع السلف أو الأجل بالأجل أو المحاويج أو المفاليس .

أطراف عقد السلم :-
المسلَّم : المشتري .
المسلَّم إليه : البائع .
المسلَّم فيه : المبيع
رأس مال السَلَم : الثمن .

- **لا بد أن يكون المبيع موصوف وصفاً دقيقاً لمنع الخلاف لقول الرسوم صلى الله عليه وسلـــــم " من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم وثمن معلوم " .**

المعالجات المحاسبية للسَلَم والسَلَم الموازي

- **تقديم رأس مال السلم**

300000 من حـ/ رأس مال السلم أو تمويل السلم
300000 إلى حـ/ النقد في الصندوق
ثمن 1000 طن قمح قيمة لكل طن 300 دينار .

- **استلام بضاعة السلم نفس المواصفات**

300000 من حـ/ بضاعة السَلَم
300000 إلى حـ/ تمويل السلم أو رأس مال السلم

- **استلام بضاعة السلم مع اختلاف المواصفات ونفس الجنس ووافق البنك على قبولها وقيمها بقيمة 270000 دينار .**

من مذكورين
270000 حـ/ بضاعة السلم
3000 حـ/ ذمم السلم
300000 إلى حـ/ تمويل السلم

- **تمديد اجل التسليم إذا مدد اجل التسليم لأي سبب كان بموافقة البنك يكون ذلك بلا مقابل .**

وهنا لا يوجد قيد محاسبي

- **إذا تم فسخ العقد لأي سبب كان على المسلم إليه رد مال السلم كما هو إلى البنك**

300000 من حـ/ وسيلة القبض أو ذمم السلم (في حال عدم الدفع)
300000 إلى حـ/ تمويل السلم

- **السلم الموازي يتم إثبات وإظهار المبلغ المستلم من قبل البنك في السلم الموازي ضمن الالتزامات أو المطلوبات في الميزانية .**

350000 من حـ/ وسيلة القبض
350000 إلى حـ/ السلم الموازي (الالتزامات في الميزانية)

- **استلام بضاعة (المسلم فيه) في عقد السلم وتسليم البضاعة في عقد السلم الموازي .**

350000 من حـ/ السلم الموازي
إلى مذكورين
300000 حـ/ بضاعة السلم
50000 حـ/ أرباح استثمار السلم

مثال :

قام البنك الإسلامي بتوقيع عقد بيع سلم بتاريخ 2005/5/1 مع السيد سالم والذي يتضمن ما يلي :-

- يقوم البنك بشراء مئة طن قمح من السيد سالم بمبلغ (50000) دينار ، على أن يتم التسليم في 1/ 2005/9 .
- قام البنك بدفع المبلغ بتاريخ 2005/5/1 وأودعه في حساب السيد سالم ..
- في 2005/9/1 سلم السيد سالم الكمية المتفق عليها لمندوب البنك الإسلامي الأردني .
- في 2005/9/25 باع البنك البضاعة كاملة لإحدى المطاحن بمبلغ 80000 ديناراً نقداً وتم تسليم المطاحن البضاعة في نفس اليوم .

المطلوب : تسجيل القيود المحاسبية اللازمة لإثبات العمليات السابقة .

الحل :

لا قيد في الاتفاق .

في 2005/5/1 50000 من حـ/ رأس مال السلم (تمويل السلم)
50000 إلى حـ/ الحسابات الجارية / سالم

في 2005/9/1
50000 من حـ/ بضاعة السلم
50000 إلى حـ/ رأس مال السلم

على فرض انه في 12/31 البضاعة ما زالت موجودة لدى البنك فيتم عمل مخصص هبوط أسعار بضاعة سلم .

× × × من حـ/ أرباح الاستثمار
× × × إلى حـ/ مخصص هبوط بضاعة السلم

ويظهر المخصص مطروحا من حساب بضاعة السلم في الميزانية .

بيع بضاعة السلم

80000 من حـ/ وسيلة القبض
إلى مذكورين
50000 حـ/ بضاعة السلم *تمويل السلم*
30000 حـ/ أرباح استثمار / السلم

☎ المخصصات في المصارف الإسلامية تقتطع من الإيرادات حسب ملكية الأموال المستثمرة للمستثمرين أو البنك أو مشترك بين البنك والمستثمرين .

المخصص مبلغ يقتطع من الإيرادات لـ :-

1. مواجهة نقص فعلي أو محتمل في الموجودات ويظهر مطروحا من الأصول .
2. مواجهة زيادة فعلية أو محتملة في المطلوبات ويظهر تحت المخصصات الاستدراكات .

لمعيار رقم " 8 "الاجاره والاجاره المنتهية بالتمليك

تقسم عقود التمليك إلى نوعين :-

الإجارة : بيع منفعة معلومة بعرض معلوم **وتأخذ شكلين :-**

عقود تمليك عيان	عقود تمليك منافع
تمليك أعيان بعوض .... عقد البيع تمليك أعيان بدون عوض .... عقد الهبة	تمليك منافع بعوض .... عقد الإجارة تمليك منافع بدون عوض ...... عقد العارية

.   .

الإجارة التشغيلية	الإجارة المنتهية بالتمليك (التأجير التمويلي)
- لا يوجد ترتيبات مسبقة بين المؤجر والمستأجر على تملك العين المؤجرة	- هناك اتفاق وترتيب مسبق بين المؤجر والمستأجر على تمليك العين المؤجرة . - هو عقد إجارة ويطبق عليه أحكام عقد الإجارة بتفاصيلها . - في نهاية عقد الإجارة يتملك المستأجر العين المؤجرة إما هبة أو بيعا والبيع إما بثمن رمزي أو ثمن غير رمزي والهبة هو عقد هبة معلق على شرط الإجارة المنتهية بالتمليك .

<u>المعالجات المحاسبية لمعيار الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك</u>

شراء الأعيان بقصد التأجير

20000 من حـ/ موجودات مقتناه بغرض التأجير

20000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

تأجير الأعيان إجارة تشغيلية

20000 من حـ/ موجودات مؤجرة

20000 إلى حـ/ موجودات مقتناه بغرض الإجارة

تحصيل الايجارت من الأعيان المؤجرة

2000 من حـ/ وسيلة القبض

2000 إلى حـ/ إيرادات الإجارة (إذا كانت الموجودات المؤجرة من أموال البنك -)

2000 **أو** إلى حـ/ أرباح الاستثمار/إجارة (إذا كانت من أموال المستثمرين)

- في **نهاية كل شهر إيرادات الإجارة تقفل في حساب الأرباح والخسائر . وأما أرباح الاستثمار تبقى لحين التوزيع .**

عدم تسديد الاجارات

2000 من حـ/ الاجارات مستحقة وغير مقبوضة

2000 إلى حـ/ إيرادات الإيجارات المعلقة

2000 **أو** إلى حـ/ أرباح الاستثمار المعلقة

- **توجه إيرادات المصارف الإسلامية حسب ملكية الأموال المستثمرة .**

المصروفات المتعلقة بالإجارة

مثل: تامين ،صيانة ،وجميعها يتحملها البنك بصفته مؤجر إلا مصاريف الصيانة بسبب المستأجر أو خلل يمنع المستأجر من استخدام المؤجر يتحمله المؤجر .

× × ×   من حـ/ المصروفات ..... / حسب نوعها
× × ×   إلى حـ/ وسيلة الدفع .

<u>الاجاره المنتهية بالتمليك</u>

شراء الأعيان بقصد التأجير

20000   من حـ/ موجودات مقتناه بغرض الاجاره
20000   إلى حـ/ وسيلة الدفع

تأجير الأعيان إجارة منتهية بالتمليك

20000   من حـ/ موجودات مؤجرة اجاره منتهية بالتمليك
20000   إلى حـ/ موجودات مقتناه بغرض الإجارة

إهلاك = قسط الاسترداد السنوي

السنة	الأصل	العائد	الأجرة
1	1000	20000 × %10 =	3000
2	1000	2000	2520
3	1000	19000 × %8 = 1520	2800
4	1000	18000 × %10 = 1800	2190
5		17000 × %7 = 1190	
0			
0			
0			
20			

➤ **قسط التامين على الأعيان المؤجرة على المؤجر .**

تحصيل الايجارت من الأعيان المؤجرة إجارة منتهية بالتمليك

3000   من حـ/ وسيلة القبض
3000   إلى حـ/ إيرادات الإجارة (إذا كانت الموجودات المؤجرة من أموال البنك) ـ
3000 **أو**   إلى حـ/ أرباح الاستثمار/إجارة (إذا كانت من أموال المستثمرين)

❖ **لا بد من إهلاك الأعيان المؤجرة بنفس طريقة الإهلاك المستخدمة للأصول الثابتة :-**

1000   من حـ/ أرباح الاستثمار أو حساب أرباح و خسائر (أموال الاستثمار)
1000   إلى حـ/ مجمع إهلاك موجودات مؤجرة إجارة منتهية بالتمليك

أو

1000   من حـ/ مصاريف إهلاك موجودات مؤجرة اجاره منتهية بالتمليك (أموال البنك)
1000   إلى حـ/ مجمع إهلاك موجودات مؤجرة اجاره منتهية بالتمليك

في نهاية السنة العشرين تقفل حساب الموجودات في حساب المجمع .

20000   من حـ/ مجمع إهلاك موجودات مؤجرة أجاره منتهية بالتمليك
20000   إلى حـ/ موجودات مؤجرة اجاره منتهية بالتمليك

📄 **نص المعيار المحاسبي الإسلامي رقم " 8 " على ضرورة تنظيم قيود إهلاك الموجودات المؤجرة إجارة منتهية بالتمليك في دفاتر المؤجر بعكس ما نص عليه المعيار المحاسبي الدولي " IAS" بان قيد الإهلاك يكون في دفاتر المستأجر .**

دفاتر المستأجر	دفاتر المؤجر
20000 من حـ/ أصول مستأجرة 20000 إلى حـ/ التزامات ناتجة عن أصول مستأجرة	40000 من حـ/ ذمم موجودات مؤجرة إلى مذكورين 30000 حـ/ موجودات مشتراة 10000 حـ/ أرباح استثمار مؤجرة
دفع قسط الاجاره = 40000 ÷ 20 = 2000 من مذكورين 1000 حـ/ التزامات ناتجة عن أصول مستأجرة 1000 حـ/ أرباح مدفوعة (فوائد مدينة) 2000 إلى حـ/ وسيلة الدفع	**قبض الإيجار** 2000 من حـ/ وسيلة القبض 2000 إلى حـ/ ذمم موجودات مؤجرة
الإهلاك 1000 من حـ/ م.إهلاك أصول مستأجرة 1000 إلى حـ/ مجمع إهلاك أصول مستأجرة في نهاية السنة العشرين 20000 من حـ/ أصول ثابتة 20000 إلى حـ/ أصول مستأجرة 19999 من حـ/ مجمع إهلاك أصول مستأجرة 19999 إلى حـ/ مجمع إهلاك أصول ثابتة	**الإهلاك** 1000 من حـ/ أرباح الاستثمار 1000 إلى حـ/ مجمع الإهلاك

إذا تم فسخ عقد الإجارة المنتهية بالتمليك بعد خمس سنوات

5000 من حـ/ مجمع إهلاك موجودات مؤجرة اجاره منتهية بالتمليك
5000 إلى حـ/ موجودات مؤجرة إجارة منتهية بالتمليك

إذا تم إعادة مبلغ للمستأجر

4000 من حـ/ أرباح الاستثمار
4000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

مثال :

اشترى البنك الإسلامي من أموال الاستثمار مجمع تجاري مكون من ستة طوابق بمبلغ 500000 دينار وقام بإجراء الصيانة اللازمة له بمبلغ 100000 دينار ، واستأجر البنك الطابقين الأول والثاني كفرع للبنك بمبلغ 20000 دينارا سنويا ، وباع الطابق الثالث والرابع بمبلغ 300000 دينار نقدا ، وقام بتأجير الطابقين الخامس والسادس بمبلغ 20000 دينار سنويا لمدة 20 سنة إيجارا منتهيا بالتمليك .

المطلوب :-

1. تسجيل القيد المحاسبي الخاص بعملية شراء المجمع التجاري وإجراء الصيانة اللازمة له .
2. إثبات القيد المحاسبي بتأجير الطابقين الأول والثاني للبنك وتسديد إيجار السنة الأولى .
3. إثبات القيد المحاسبي الخاص بعملية تأجير الطابقين الخامس والسادس ، وتسديد إيجار السنة الأولى .
4. احتساب معدل العائد على الاستثمار في نهاية السنة الأولى .

الحل :-

كلفة شراء المجمع = ما دفع + مصاريف الصيانة

500000 + 100000 = 600000 دينار (كلفة الطابق الواحد 100000)

600000 من حـ/ استثمارات في العقارات
600000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

استئجار البنك للطابقين الأول والثاني

200000 من حـ/ موجودات مؤجرة
200000 إلى حـ/ استثمارات في العقارات

دفع البنك قسط الإيجار عن السنة الأولى

20000 من حـ/ مصروفات الإيجار
20000 إلى حـ/ أرباح الاستثمار

بيع الطابق الثالث والرابع

300000 من حـ/ النقد في الصندوق
إلى مذكورين
200000 حـ/ استثمارات في العقارات
100000 حـ/ أرباح الاستثمار

الايجاره المنتهية بالتمليك للطابقين الخامس والسادس

200000 من حـ/ موجودات مؤجرة إجارة منتهية بالتمليك
200000 إلى حـ/ الاستثمارات في العقارات

تحصيل قسط الإجارة المنتهية بالتمليك

20000 من حـ/ وسيلة القبض
20000 إلى حـ/ أرباح الاستثمار

عوائد السنة الأولى من الاستثمار

العائد	المبلغ
أرباح السنة الأولى من إيجار البنك أرباح بيع الطابقين الثالث والرابع (300000-200000) أرباح الإجارة المنتهية بالتمليك	20000 100000 20000
عوائد السنة الأولى ثمن العقار	140000 ÷ 600000
نسبة العائد للسنة الأولى	**%23**

ملاحظة :

- **نلاحظ أن نسبة العائد ارتفع بسبب بيع الطابقين للمجمع بمبلغ 300000 دينار .**

وسبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك

بسم الله الرحمن الرحيم

المعيار رقم " 10 " الاستصناع و الاستصناع الموازي

الاستصناع : عقد على مبيع في الذمة وشرط عمله على الصانع.

المعالجة المحاسبية للاستصناع والاستصناع الموازي

المبالغ المدفوعة من قبل البنك بموجب عقد الاستصناع

× × × من حـ/ استصناع تحت التنفيذ

× × × إلى حـ/ وسيلة الدفع

الفواتير الصادرة عن البنك لطالب الاستصناع

× × × من حـ/ ذمم الاستصناع

× × × إلى حـ/ فواتير الاستصناع

فواتير الاستصناع : يتم طرحها من حساب استصناع تحت التنفيذ في الميزانية .

أية مبالغ يتم تحصيلها من طالب الاستصناع

× × × من حـ/ وسيلة القبض

× × × إلى حـ/ ذمم الاستصناع

تحقق إيرادات الاستصناع : وهنا طريقتين للاعتراف بالإيراد :-

1. طريقة نسبة الإتمام وهي المتوافقة مع المبادئ والمعايير المحاسبية .
2. طريقة العقود التامة أو المنجزة وتستخدم في حال صعوبة تطبيق الطريقة الأولى .

نسبة الانجاز

طريقة المدخلات في احتساب نسبة الانجاز = التكاليف المدفوعة÷إجمالي التكاليف

الإيرادات = الإيرادات – التكاليف المدفوعة

× × × من حـ/ استصناع تحت التنفيذ

× × × إلى حـ/ أرباح الاستثمار

إذا كان طالب الاستصناع (المستصنع) سيقوم بتسديد ثمن المستصنع على دفعات أو على أقساط

× × × من حـ/ ذمم الاستصناع

إلى مذكورين

× × × حـ/ استصناع تحت التنفيذ

× × × حـ/ أرباح استثمار مؤجلة

❖ **سداد القسط الأول**

أ – إثبات تسديد الذمم

× × × من حـ/ وسيلة القبض

× × × إلى حـ/ ذمم الاستصناع

ب- إثبات الأرباح المحققة من القسط

× × × من حـ/ أرباح الاستثمار مؤجلة

× × × إلى حـ/ أرباح استثمار محققة

❖ **تأخر العميل عن سداد قسط الاستصناع الأول**

أ – تحويل ذمم الاستصناع إلى ذمم مستحقة وغير مدفوعة

× × × من حـ/ ذمم استصناع مستحقة وغير المقبوضة

× × × إلى حـ/ ذمم الاستصناع

ب- تحويل الأرباح المؤجلة إلى أرباح استثمار معلقة

× × × من حـ/ أرباح استثمار مؤجلة

× × × إلى حـ/ أرباح استثمار معلقة

على افتراض أن العميل قام بعملية التسديد للقسط الأول

× × × من حـ/ وسيلة القبض
× × × إلى حـ/ ذمم الاستصناع المستحقة وغير المقبوضة

× × × من حـ/ أرباح استثمار معلقة
× × × إلى حـ/ أرباح استثمار /مرابحة

في حالة السداد المبكر للاستصناع

× × × من حـ/ وسيلة القبض
× × × إلى حـ/ ذمم الاستصناع

× × × من حـ/ أرباح الاستثمار المؤجلة
× × × إلى حـ/ أرباح الاستثمار المحققة

في حال إعادة مبلغ للمستصنع

× × × من حـ/ أرباح الاستثمار
× × × إلى حـ/ وسيلة الدفع

غرامات التأخير من العميل الموسر المماطل

× × × من حـ/ وسيلة القبض
× × × إلى حـ/ صندوق الخيرات

× × × من حـ/ وسيلة القبض
× × × إلى حـ/ ذمم الاستصناع

× × × من حـ/ أرباح الاستثمار المعلقة
× × × إلى حـ/ أرباح الاستثمار المحققة

في حالة الاستصناع الموازي

ورود فواتير من الصانع إلى البنك

× × × من حـ/ تكاليف الاستصناع
× × × إلى حـ/ مطلوبات أو التزامات الاستصناع

دفع قيمة فواتير الاستصناع

× × × من حـ/ مطلوبات أو التزامات الاستصناع
× × × إلى حـ/ وسيلة الدفع

بيع بالتقسيط بعد الانتهاء من الاستصناع

× × × من حـ/ ذمم الاستصناع (الكلفة + الربح)
إلى مذكورين
× × × إلى حـ/ تكاليف الاستصناع
× × × إلى حـ/ أرباح الاستثمار المؤجلة

☎ **ركز المعيار على ضرورة التميز أو التفريق بين حساب استصناع تحت التنفيذ للدلالة على عقد الاستصناع وحساب تكاليف الاستصناع للدلالة على عقد الاستصناع الموازي .**

☎ توسع مصرف الراجحي في تطبيق هذه العقود مع وزارة المعارف في تجهيز المباني المدرسية .

مثال :

إليك البيانات التالية :-

- قيمة العقد 500000 دينار (مدته سنتان) .
- تكاليف العقد المقدرة (والفعلية) 400000 دينار .

البيــــــــــان	السنة (1)	السنة (2)
1-التكاليف الفعلية التراكمية	300000	400000
2-فواتير الاستصناع	280000	22000
3- تحصيلات نقدية من المستصنع	230000	270000

المطلوب :-

بين المعالجات المحاسبية لما سبق في الحالات التالية :-

بافتراض إمكانية تقدير نسبة الإتمام بدقة معقولة (طريقة نسبة الإتمام) .

بافتراض عدم إمكانية تقدير نسبة الإتمام بدقة معقولة (طريقة العقود التامة) .

وإذا توفرت إليك البيانات التالية :-

البيــــــــــان	عقد استصناع 500000		عقد استصناع موازي	
	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الأولى	السنة الثانية
1- فواتير من الصانع للبنك			300000	100000
2- فواتير مراسلة من البنك إلى المستصنع	280000	220000		
3- تسديد للصانع			390000	110000
4- متحصلات نقدية من المستصنع	230000	270000		

المطلوب : بين المعالجات المحاسبية لما سبق ، علماً بان في الاستصناع الموازي يتم تطبيق طريقة نسبة الإتمام .

الحل : للمطلوب الأول

السنة الأولى	السنة الثانية
❖ **الكلفة** 300000 من حـ/ استصناع تحت التنفيذ 300000 إلى حـ/ وسيلة الدفع ❖ **فواتير الاستصناع** 280000 من حـ/ ذمم الاستصناع 280000 إلى حـ/ فواتير الاستصناع ❖ **المتحصلات** 230000 من حـ/النقد في الصندوق 230000 إلى حـ/ذمم الاستصناع	❖ **الكلفة** 10000 من حـ/ الاستصناع تحت التنفيذ 100000 إلى حـ/ وسيلة الدفع ❖ **فواتير الاستصناع** 220000 من حـ/ ذمم الاستصناع 220000 إلى حـ/ فواتير الاستصناع ❖ **المتحصلات** 270000 من حـ/ النقد في الصندوق 270000 إلى حـ/ ذمم الاستصناع

احتساب الأرباح باستخدام طريقة نسبة الانجاز أو الإتمام :-

نسبة الانجاز في السنة الأولى = التكاليف الفعلية /التكاليف المقدرة

300000 ÷ 400000 = 75% .

الإيرادات في السنة الأولى = قيمة عقد الاستصناع × نسبة انجاز السنة الأولى

= 500000 × 75% = 375000 إيراد السنة الأولى .

الربح للسنة الأولى = الإيراد للسنة الأولى – الكلفة الفعلية للسنة الأولى

= 375000 – 300000 = 75000 دينار ربح السنة الأولى .

75000 من حـ/ استصناع تحت التنفيذ

75000 إلى حـ/ أرباح الاستثمار

الميزانية

375000 استصناع تحت التنفيذ (28000) فواتير الاستصناع 95000 50000 ذمم الاستصناع	

قائمة الدخل

	75000 أرباح الاستثمار

احتساب الأرباح في السنة الثانية

100000 × 25% = 25000

25000 من حـ/ استصناع تحت التنفيذ

25000 إلى حـ/ أرباح الاستثمار

وتكون الميزانية وقائمة الدخل تراكمية مع السنة الأولى كما يلي :-

الميزانية (تراكمي)

500000 استصناع تحت التنفيذ (500000) فواتير الاستصناع صفر صفر ذمم الاستصناع	

قائمة الدخل (ما يخص السنة الثانية)

	25000 أرباح الاستثمار

باستخدام طريقة العقود التامة

في السنة الأولى : لا يعترف بالأرباح

في السنة الثانية

100000 من حـ/ استصناع تحت التنفيذ

100000 إلى حـ/ أرباح الاستثمار

الحل : للمطلوب الثاني

السنة الأولى	السنة الثانية
❖ **الكلفة**	❖ **الكلفة**
300000 من حـ/ تكاليف الاستصناع	10000 من حـ/ تكاليف الاستصناع

300000 إلى حـ/ مطلوبات الاستصناع ❖ **فواتير الاستصناع** 280000 من حـ/ ذمم الاستصناع 280000 إلى حـ/ فواتير الاستصناع ❖ **التسديد للصانع** 290000 من حـ/ مطلوبات الاستصناع 290000 إلى حـ/ وسلة الدفع ❖ **المتحصلات** 230000 من حـ/وسيلة القبض 230000 إلى حـ/ذمم الاستصناع ❖ **احتساب الأرباح** 75000 من حـ/تكاليف الاستصناع 75000 إلى حـ/أرباح استثمار / استصناع	100000 إلى حـ/ مطلوبات الاستصناع ❖ **فواتير الاستصناع** 220000 من حـ/ ذمم الاستصناع 22000 إلى حـ/ فواتير الاستصناع ❖ **التسديد للصانع** 110000 من حـ/ مطلوبات الاستصناع 110000 إلى حـ/ وسلة الدفع ❖ **المتحصلات** 270000 من حـ/ وسيلة القبض 270000 إلى حـ/ ذمم الاستصناع ❖ **احتساب الأرباح** 25000 من حـ/تكاليف الاستصناع 25000 إلى حـ/أرباح استثمار / استصناع

المعيار رقم (17) الاستثمار في البنوك الإسلامية

تحدث معيار رقم 17 عن ثلاث أنواع من الاستثمارات وهي :-

1. الاستثمار في الأسهم .
2. الاستثمار في الصكوك .
3. الاستثمار في العقارات .

صكوك الاستثمار : تعرف صكوك الاستثمار حسب تعريف مجمع الفقه الإسلامي بأنها : أداة استثمارية تقوم على تجزئة مال المضاربة لإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصص شائعة في رأس مال المضاربة وذلك بنسبة ملكية لكل منهم فيه .

ويفضل تسمية هذه الأداة الاستثمارية بصكوك المقارضة (سندات المقارضة حسب البنك الإسلامي) .

مسائل شرعية :-

- لا يجوز أن تشتمل نشرة الإصدار على أي نص بضمان عامل المضاربة (المضارب) رأس مال المضاربة أو ضمان ربح مقطوع .
- لا يجوز أن تتضمن نشرة الإصدار أي نص يؤدي إلى احتمال قطع الشركة في الربح (أي الربح مضمون) فان وقع ذلك كان العقد باطلاً .
- ليس هناك مانع شرعي من النص في نشرة الإصدار وعد من طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية عن طرف العقد بالتبرع بدون مقابل بمبلغ يخصص لجبر الخسارة شريطة أن يكون هذا الالتزام مستقل عن عقد المضاربة .

كيف تدار هذه الصكوك

1. **بموجب عقد المضاربة** : يدير الصكوك المضارب وحملة الأسهم أرباب المال .
2. **بموجب عقد المشاركة** : هنا مدير الصكوك له جزء من هذه الصكوك فهو شريك وله حصة من الأرباح كمدير ، وحصة من أرباحه الشخصية .
3. **بموجب عقد الوكالة باجر** : أي أن المدير ليس له علاقة بالأرباح ولكن له أجره معينة على إدارة رأس المال بغض النظر عن نتائج الأعمال لاستثمارات هذه الكوك .
4. **بموجب عقد الابضاع** : المدير يدير عملية الاستثمار دون مقابل وهنا كل الربح لحملة الصكوك .

الاستثمار في الأسهم

يكون بثلاث أنواع من الشركات :-

1. **الأسهم الحال (مباحة شرعاً)** :- وهي أسهم الشركات التي ينص نظامها على عدم التعامل بالفائدة مثل البنك الإسلامي الأردني ، المواسير العربية ، المركز الأردني للتجارة الدولية .
2. **الأسهم حرام** : كل الشركات التي تتعامل بالفائدة أو طبيعة عملها حرام كمصانع الخمور والبنوك الربوية .
3. **أسهم طبيعة عملها مشروع ولكن دخل المحذور إلى عملها من خلال قروض ربويه** : الشركات التي غرضها الأساسي مشروع ولكن بعض تصرفاتها الجانبية محرمة **يوجد قيود على الاستثمار في أسهم هذه الشركات وهي :-**
   أ - أن لا يبلغ إجمالي المقترض بالفائدة (ربا) عن 30% من إجمالي الموجودات .
   ب - أن لا تزيد الإيرادات المحرمة (بالفائدة) عن 5% من إجمالي إيرادات الشركة .
   ج - يرجع في تحديد هذه النسب إلى أخر ميزانية مدققة علما بان هذه النسب مبني الاجتهاد ومؤسس على قواعد فقهية حسب معيار رقم 21 من معايير الأوراق المالية معيار الربحية .

- يجب التخلص مما يخص السهم من الإيرادات المحرمة ويكون ذلك على مالك السهم في نهاية الفترة المالية . الإيرادات المحرمة / الإيرادات
- محل التخلص من الإيراد المحرم يكون مما يخص السهم سواء وزعت الشركة أرباح أم لم توزع .
- تقع مسؤولية التخلص من الإيراد المحرم لصالح وجوه الخير .

المعالجات المحاسبية للاستثمار في الأسهم

تقسم الاستثمارات في الأسهم إلى قسمين :-

1. أسهم للمتاجرة .
2. أسهم متاحة للبيع .

- **شراء الأسهم** سواء وكانت للمتاجرة أو متاحة للبيع يتم إثباتها بالكلفة التاريخية .

مثال :-

شراء 1000 سهم من أسهم الشركة العالمية بسعر 10 دنانير .

10000 من حـ/ استثمارات في أسهم المتاجرة أو متاحة للبيع (مضاف لها عمولة شراء الأسهم)
　　10000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

❁ عند **بيع هذه الأسهم** يتم الاعتراف بالربح أو الخسارة بغض النظر عن نوعها .
مثال : على فرض انه تم بيع الأسهم بمبلغ 15000 دينار .
15000 من حـ/ وسيلة القبض
إلى مذكورين
10000 حـ/ الاستثمار في أسهم المتاجرة أو المتاحة للبيع .
5000 حـ/ أرباح بيع أسهم (من أموال البنك)
أو حـ/ أرباح استثمار في أسهم (من أموال الاستثمار)

❁ **تقييم الأسهم** : تقيم الأسهم بغض النظر عن نوعها بالقيمة العادلة (السوقية)

تقيم أسهم المتاجرة

* **إذا كانت الأسهم للمتاجرة** : يتم الاعتراف بالربح أو الخسارة الناتجة عن التقييم ويكون ذلك في (قائمة الدخل) إذا كانت الأموال المستثمرة من أموال البنك، أما إذا كانت منن أموال الاستثمار فتذهب إلى أرباح الاستثمار .

مثال :
على فرض انه تم شراء 1000 سهم بسعر 10 دنانير للسهم . وفي 31 /12 كانت القيمة العادلة للأسهم كما يلي :-
الفرض الأول أن سعر السهم في السوق في 12/31 7 دنانير .
الفرض الثاني أن سعر السهم في السوق في 12/31 12 دينار .

الحل :
الفرض الأول : قيمة الأسهم في 12/31 1000 × 7 = 7000 دينار أي أن هناك خسارة مقدارها 3000 دينار .فيكون قيد تقييم الأسهم .
3000 من حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم المتاجرة
3000 إلى حـ/ استثمارات في أسهم متاجرة

3000 من حـ/ أ . خ (من أموال البنك)
أو من حـ/ أرباح الاستثمار (أموال المستثمرين)
3000 إلى حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم المتاجرة

الفرض الثاني : قيمة الأسهم في 12/31 1000 × 12 = 12000 دينار أي أن هناك ربح مقداره 2000 دينار .فيكون قيد تقييم الأسهم .
2000 من حـ/ استثمارات في أسهم متاجرة
2000 إلى حـ/ إيرادات غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم المتاجرة

2000 من حـ/ إيرادات غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم المتاجرة
2000 إلى حـ/ أ . ح (أموال البنك)
أو إلى حـ/ أرباح الاستثمار (أموال المستثمرين)

* **البنك المركزي وهيئة قطاع التامين منعت توزيع الأرباح الغير محققة نتيجة تقيم الأسهم المتاحة للبيع وذلك لان هذه الأرباح غير حقيقية ولم تأتي من العمليات التشغيلية ولم ينتج عنها تدفقات نقدية .**

تقيم الأسهم المعدة للبيع
على فرض نفس المثال السابق

الفرض الأول : قيمة الأسهم في 12/31 1000 × 12 = 12000 دينار أي أن هناك ربح مقداره 2000 دينار .فيكون قيد تقييم الأسهم .

2000 من حـ/ استثمارات في أسهم متاحة للبيع
2000 إلى حـ/ احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات

احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات

* **يظهر ضمن حقوق الملكية إذا كانت الأسهم من أموال البنك .**
* **يظهر تحت حسابات الاستثمار المطلقة إذا كانت الأسهم من أموال المستثمرين .**

شكل قائمة المركز المالية يبين كيفية ظهور الاحتياطي إذا كان من أموال المستثمرين

حسابات الاستثمار المطلق (ليست دين) – توفير – لأجل – احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات	

شكل قائمة المركز المالية يبين كيفية ظهور الاحتياطي إذا كان من أموال البنك

حقوق الملكية – احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات	

الفرض الثاني : قيمة الأسهم في 12/31 1000 × 7 = 7000 دينار أي أن هناك خسارة مقدارها 3000 دينار .فيكون قيد تقييم الأسهم . وعلى فرض أن التقييم سيتم للمرة الأولى .

الخسائر الغير محققة الناتجة عن تقييم الأسهم المتاحة للبيع تقيد على حساب احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات وذلك بالقدر الموجود في الاحتياطي ، أما الباقي فيتم قيده على حساب خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم الأسهم المتاحة للبيع .

3000 من حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم متاحة للبيع
3000 إلى حـ/ استثمارات في أسهم متاحة للبيع

3000 من حـ/ أ . خ (من أموال البنك)
أو من حـ/ أرباح الاستثمار (أموال المستثمرين)
3000 إلى حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم المتاجرة

وعلى فرض أن احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات كان 2000 دينار .

من مذكورين
2000 حـ/ احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات
1000 حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم متاحة للبيع
3000 إلى حـ/ استثمارات في أسهم متاحة للبيع

1000 من حـ/ أ . خ (من أموال البنك)
أو من حـ/ أرباح الاستثمار (أموال المستثمرين)
1000 إلى حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم أسهم المتاجرة

* **يتم القيد بقائمة الدخل بنفس قيمة الخسائر التي قيمت في السنة السابقة والباقي يذهب إلى احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات .**
* **الهدف الرئيسي من حساب احتياطي القيمة العادلة حتى يتجنب توزيع أرباح غير حقيقية سواء على المستثمرين أو المساهمين .**

مثال :-

في 2005/1/1 تم شراء 1000 سهم من شركة ألفا بسعر 10 دنانير للسهم الواحد ، ونية البنك المضاربة بالسهم لتحقيق أرباح ، وصنفت الأوراق المالية للمتاجرة .
في 2005/12/31 بلغت القيمة السوقية للسهم 15 ديناراً .
في 2006/2/15 تم بيع 400 سهم بسعر 8 دنانير للسهم .
في 2006/12/31 بلغت القيمة السوقية للسهم 7 دنانير .

المطلوب :

* سجل القيود المحاسبية اللازمة لما سبق .
* بافتراض أن الأسهم تم تصنيفها عند شرائها متوفرة (معدة) للبيع ، ما هي القيود المحاسبية في ضوء ذلك .
* استناداً إلى (2) أعلاه لو تم بيع الأسهم الباقية (600 سهم) بسعر 12 ديناراً للسهم ، سجل القيود المحاسبية اللازمة حسب الأصول .

الحل :

المتاحة للبيع	المتاجرة
10000 من حـ/ الاستثمار في أسهم متاجرة 10000 إلى حـ/ وسيلة الدفع شراء أسهم متاجرة في 2005/1/1 **في نهاية العام وتم تقيم الأسهم 15000 دينار** 5000 من حـ/ الاستثمار في أسهم متاجرة 5000 إلى حـ/ احتياطي القيمة العادلة للاستثمارية **بيع جزء من الأسهم في 2006/2/15** من مذكورين 3200 حـ/ وسيلة القبض (400×8) 2000 حـ/ احتياطي القيمة العادلة للاستثمارية(400×5) 800 حـ/ أرباح الاستثمار في أسهم متاجرة 400×2 6000 إلى حـ/ الاستثمار في أسهم متاجرة **إعادة تقييم الأسهم في 2006/12/31 (600×8)** 3000 حـ/ احتياطي القيمة العادلة للاستثمارية(600×5) 1800 حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم الاستثمارات في أسهم معدة للبيع 4800 إلى حـ/ الاستمارات في أسهم معدة للبيع 1800 من حـ/ أرباح استثمار في أسهم معدة للبيع 1800 إلى حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقيم أسهم	10000 من حـ/ الاستثمار في أسهم متاجرة 10000 إلى حـ/ وسيلة الدفع شراء أسهم متاجرة في 2005/1/1 **في نهاية العام وتم تقيم الأسهم 15000 دينار** 5000 من حـ/ الاستثمار في أسهم متاجرة 5000 إلى حـ/ مكاسب غير محققة ناتجة عن تقييم الاستثمارات في أسهم متاجرة إعادة تقييم الأسهم في 2005/12/31 5000 من حـ/ مكاسب غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم استثمارات. 5000 إلى حـ/ أرباح استثمارا ت أسهم المتاجرة **بيع جزء من الأسهم في 2006/2/15** من مذكورين 3200 حـ/ وسيلة القبض (400×8) 2800 حـ/ أرباح الاستثمار في أسهم متاجرة 400×7 6000 إلى حـ/ الاستثمار في أسهم متاجرة **إعادة تقييم الأسهم في 2006/12/31 (600×8)** 4800 من حـ/ خسائر غير محققة ناتجة عن تقييم الاستثمارات في أسهم متاجرة 4800 إلى حـ/ أسهم المتاجرة

ملاحظات مهمة :

- يؤخذ قيمة الزيادة في سعر السهم من الاحتياطي والباقي يؤخذ من حساب الأرباح والخسائر للاستثمار .
- على افتراض في حالة الأسهم المعدة للبيع كان في السنة التالية أرباح يؤخذ قيمة الاحتياطي ويقفل به حساب الأرباح .

❖ **على فرض انه تم بيع الأسهم بسعر 12 ديناراً وهي أصلا مقيمة بمبلغ 7 دنانير**
12 – 7 = 5

7200 من حـ/ وسيلة القبض (600 × 12)
إلى مذكورين
4200 حـ/ الاستثمار في أسهم متاحة للبيع
3000 حـ/ أرباح الاستثمار

معيار البيع الآجل (معيار رقم 20)

يظهر في دفاتر البنك في حال أن السلعة المباعة أصلاً لدى البنك فيعرف البيع الآجل بأنه : **بيع مساومة ولكن مع التقسيط أو تأجيل الثمن** .

المعالجات المحاسبية :

- **شراء الموجودات المتاحة للبيع الآجل :**

10000 من حـ/ موجودات متاحة للبيع الآجل (بالكلفة التاريخية)
10000 إلى حـ/ وسيلة الدفع

- **تقييم الموجودات في نهاية الفترة المالية :**
  - **في حالة التقييم بربح**

× × × من حـ/ موجودات متاحة للبيع الآجل
× × × إلى حـ/ احتياطي القيمة العادلة

  - **في حالة التقييم بخسارة**

× × × من حـ/ أرباح الاستثمار
× × × إلى حـ/ مخصص هبوط موجودات متاحة للبيع الآجل

- **في حالة بيع الموجودات بيعا آجلا :-**

15000 من حـ/ ذمم للبيع الآجل (بالسعر المتفق عليه مساومة)
إلى مذكورين
10000 حـ/ موجودات متاحة للبيع الآجل
5000 حـ/ أرباح استثمار مؤجلة (توزع على السنوات مع عملية التسديد)

- **التحصيل والتسديد والغرامات وتعجيل الدفع تنطبق عليها ما ورد في المعيار رقم "2" بيع المرابحة .**

الخدمات المصرفية

العمولة : هي أجرة على تقديم الخدمة التي يقدمها البنك .

أنواع الخدمات :-

1. الحسابات .
2. التحصيل للشيكات والكمبيالات .
3. خطابات الضمان (الكفالات المصرفية) .
4. الاعتمادات المستندية .
5. الحوالات المصرفية .
6. تأجير الصناديق أو الخزائن الآمنة ..

الحسابات :

الإيداع

النقدي | **بشكات**

1000 من حـ/ النقد في الصندوق

1000 إلى حـ/ الحسابات الجارية لأجل ،توفير، ...)

- شكات مسحوبة على نفس الفرع
- شكات مسحوبة على فروع أخرى
- شكات مسحوبة على بنوك أخرى

- **حالة الشكات المسحوبة على نفس الفرع**

× × × من حـ/ الحسابات الجارية (الساحب)

× × × إلى حـ/ الحسابات ..../ المستفيد

في حالة الشكات مسحوبة على فروع أخرى

× × × من حـ/ مركز الفروع / فرع ....

× × × إلى حـ/ الحسابات ..../ المستفيد

× × × من حـ/ الحسابات الجارية / الساحب

× × × إلى حـ/ مركز الفروع / الشميساني

في حالة الشكات مسحوبة على بنوك أخرى

❖ 20000 من حـ/ شكات تحت التصفية

20000 إلى حـ/ الحسابات ..../ المستفيد

❖ **عند النزول للمقاصة في البنك المركزي**

20000 من حـ/ غرفة المقاصة

20000 إلى حـ/ حسابات شكات تحت التصفية

تسوية بين حسابات البنوك في غرفة المقاصة

القيم متماثلة 20000 من حـ/ الفروع
المعنية/حسابات جارية
20000 إلى حـ/
غرفة المقاصة

ثلاث حالات للعودة من غرفة المقاصة **وجود زيادة** 25000 من حـ/ الحسابات الجارية
25000 إلى مذكورين
20000 حـ/ غرفة المقاصة
5000 حـ/ النقد لدى البنك
المركزي

وجود نقص من مذكورين
17000 حـ/ الحسابات الجارية
3000 حـ/ النقد لدى البنك
المركزي
20000 إلى حـ/ غرفة
المقاصة

تحصيل الشكات والكمبيالات

20000 من حـ/ شكات برسم التحصيل أو كمبيالات برسم التحصيل
20000 إلى حـ/ مجيرو/أصحاب /مظهرو شكات برسم التحصيل

- **حساب العمولات بنسبة مقطوعة (عدد الشكات × 0.250مثلاً)**

× × × من حـ/ الحسابات الجارية
× × × إلى حـ/ العمولة

- **في تاريخ استحقاق الشك أو الكمبيالة**

عكس القيد النظامي **بقيمة الشكات المرسلة للتحصيل** كما يلي :
20000 إلى حـ/ مجيرو/أصحاب /مظهرو شكات برسم التحصيل
20000 من حـ/ شكات برسم التحصيل أو كمبيالات برسم التحصيل

في حال أن المحصل شكات هناك ثلاث حالات للمعالجة :-

- مسحوبة على نفس الرفع .
- مسحوبة على فروع البنك .
- مسحوبة على بنوك أخرى .

في حال عدم التحصيل :-

- **يتم إعادة الكمبيالات والشكات الغير محصلة وفق نموذج معد لهذه الغاية يوقع عليه العميل ويسمى نموذج إعادة أوراق برسم التحصيل .**

خطابات الضمان

خطاب الضمان : عبارة عن تعهد خطي صادر من البنك يلتزم بموجبه بدفع مبلغ معين (قيمة الخطاب) بناء على طلب عميله لصالح جهة معينة (المستفيد) وذلك قبل تاريخ معين (تاريخ استحقاق الخطاب /تاريخ انتهاء الصلاحية) وذلك لدى ورود أول مطالبة من المستفيد ودون معارضة المكفول (الزبون) وهو نوع من أنواع التسهيلات غير المباشرة كونه لا يدفع نقدا للزبون .

من أنواع خطابات الضمان :-

1. خطابات ضمان دخول عطاءات وهي اقل نوع خطورة .
2. خطابات حسن التنفيذ .
3. خطابات الصيانة .
4. خطابات الدفعة المقدمة .

المعالجات المحاسبية لخطابات الضمان :-

❁ إصدار خطاب الضمان واستيفاء التامين النقدي والعمولة والطوابع :-

أ- اعدد قيد نظامي بقيمة خطاب الضمان

100000 من حـ/ تعهدات العملاء مقابل خطابات الضمان
100000 إلى حـ/ تعهدات البنك مقابل خطابات الضمان

ب – إثبات التامين والعمولة والطوابع

25120 من حـ/ الحسابات الجارية
إلى مذكورين
25000 حـ/التأمينات النقدية لخطابات الضمان
100 حـ/ العمولة
20 حـ/ الطوابع

<u>* عمولة خطابات الضمان والاعتمادات المستندية دائما لفترات ربعية .</u>

❁ تمديد خطاب الضمان

فقط يتم استيفاء عمولة جديدة لقاء التمديد على أساس فترات ربعية .

× × × من حـ/الحسابات الجارية
× × × إلى حـ/ العمولة

❁ إلغاء الكفالة (خطاب الضمان)

يجب أن يكون مشفوعاً بخطاب رسمي مع مرفقاته وتمديداته .

أ – إلغاء القيد النظامي المنظم حين إصدار الخطاب

100000 من حـ/ تعهدات البنك مقابل خطابات الضمان
100000 إلى حـ/ تعهدات العملاء مقابل خطابات الضمان

ب-إعادة التامين النقدي لخطابات الضمان

2000 من حـ/ التأمينات النقدية لخطابات الضمان
2000 إلى حـ/ وسيلة الدفع / الحسابات الجارية

❁ عملية مصادرة (تسيل) الخطاب :-

عند ورود كتاب المصادرة يتم إلغاء القيد النظامي الخاص بالإصدار

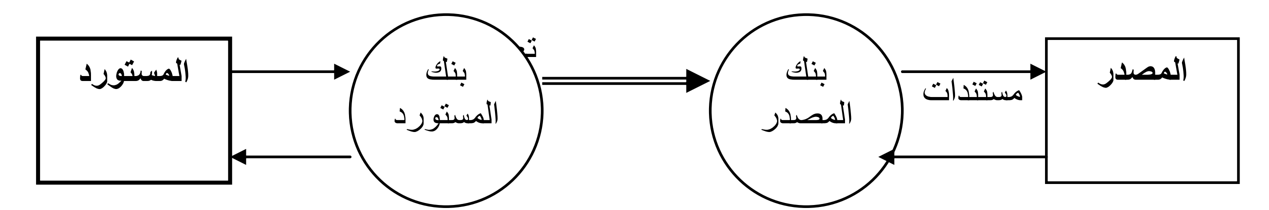
100000 من حـ/ تعهدات البنك مقابل خطابات الضمان
100000 إلى حـ/ تعهدات العملاء مقابل خطابات الضمان

دفع قيمة خطاب الضمان للجهة الطالبة :-

من مذكورين
2000 حـ/ التأمينات النقدية خطابات ضمان
8000 حـ/ الحسابات الجارية أو خطابات ضمان مدفوعة (حال عدم توفر نقد لدى العميل)
10000 حـ/ وسيلة الدفع

الاعتمادات المستندية

الاعتماد المستندي : هو تعهد خطي صادر عن البنك فاتح الاعتماد إلى البنك المبلغ بان يقوم بالدفع أو قبول مستندات إذا قدمت مستندات مطابقة لشروط فتح الاعتماد وعادة تحتوي هذه المستندات على: (بوليصة الشحن ، فاتورة تجارية ، شهادة المنشاة ، الكشف الصحي ، ... الخ)



☜ **البنط المغطي** : بنك يحتفظ لكل من بنك المصدر وبنك المستورد بسحابات لديه .
☜ **البنك المعزز** : بنك يضيف تعهد إضافي للمصدر .
☜ **البنك المداول** : البنك الذي يقوم بعملية الدفع إذا ما قدمت إليه المستندات .

أنواع الاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية من حيث علاقتها مع الزبون :-
1. اعتمادات مستندية تمويل ذاتي (من قبل الزبون) .
2. اعتمادات مستندية تمويل من قبل البنك (مرابحة / مشاركة / مضاربة) .

الاعتمادات المستندية الذاتية :-

فتح الاعتماد المستندي :-
100000 من حـ/ تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية
100000 إلى حـ/ تعهدات البنك مقابل اعتمادات مستندية

إثبات التامين والعمولة والطوابع
25120 من حـ/ الحسابات الجارية
إلى مذكورين
25000 حـ/التأمينات النقدية للاعمتادات المستندية
100 حـ/ العمولة
20 حـ/ السويفت

تمديد الاعتماد المستندي
× × × من حـ/الحسابات الجارية
× × × إلى حـ/ العمولة

ورود المستندات
أ – إلغاء القيد النظامي المنظم حين إصدار الاعتماد
× × × من حـ/ تعهدات البنك مقابل اعتمادات مستندية
× × × إلى حـ/ تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية

× × × من حـ/ بوالص الاعتمادات المستندية
× × × إلى حـ/ البنك المراسل

ب-تسديد قيمة المستندات من قبل فاتح الاعتماد

من مذكورين
25000 حـ/ التأمينات النقدية للاعتمادات المستندية
75000 حـ/ الحسابات الجارية
100000 إلى حـ/ بوالص الاعتمادات المستندية

اعتماد السحب الزمني أو الدفع المؤجل

يكون ضمن المستندات المرفقة كمبيالة (سحب زمني) يوقع عليها المستورد والبنك يصادق عليها وترسل إلى المصدر .

المعالجات المحاسبية لهذه الحالة :

إلغاء القيد النظامي

× × × من حـ/ تعهدات البنك مقابل اعتمادات مستندية
× × × إلى حـ/ تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية

ويثبت القيد التالي :-

× × × من حـ/ تعهدات العملاء مقابل سحوبات زمنية مقبولة مكفولة
× × × إلى حـ/ تعهدات البنك مقابل سحوبات زمنية مقبولة مكفولة

تحويل التامين النقدي

× × × من حـ/ التأمينات النقدية للاعتمادات المستندية
× × × إلى حـ/ التأمينات النقدية للسحوبات الزمنية المقبولة المكفولة

تاريخ استحقاق السحب

× × × من حـ/ تعهدات البنك مقابل سحوبات زمنية مقبولة مكفولة
× × × إلى حـ/ تعهدات العملاء مقابل سحوبات زمنية مقبولة مكفولة

من مذكورين
× × × حـ/ التأمينات النقدية للسحوبات الزمنية المقبولة المكفولة
× × × حـ/ الحسابات الجارية
× × × أو حـ/ سحوبات زمنية مكفولة مدفوعة (إذا لم يكن هناك رصيد في الحسابات)
× × × إلى حـ / البنك المراسل

الحوالات المصرفية

تعرف الحوالة : بأنها أمر دفع صادر عن البنك المحول بناء على طلب عميله (طالب التحويل) إلى بنك أخر البنك الدافع لدفع مبلغ معين بقيمة الحوالة لشخص معين (المستفيد) . **وأطراف الحوالة هي :- البنك المحول ، البنك الدافع ، المستفيد .**

78 من حـ/ الحسابات الجارية أو النقدي
إلى مذكورين
71 حـ/ حوالات صادرة (بقيمة الحوالة) 100 دولار ×0.71
5 حـ/ العمولة
2 حـ/ السيويفت

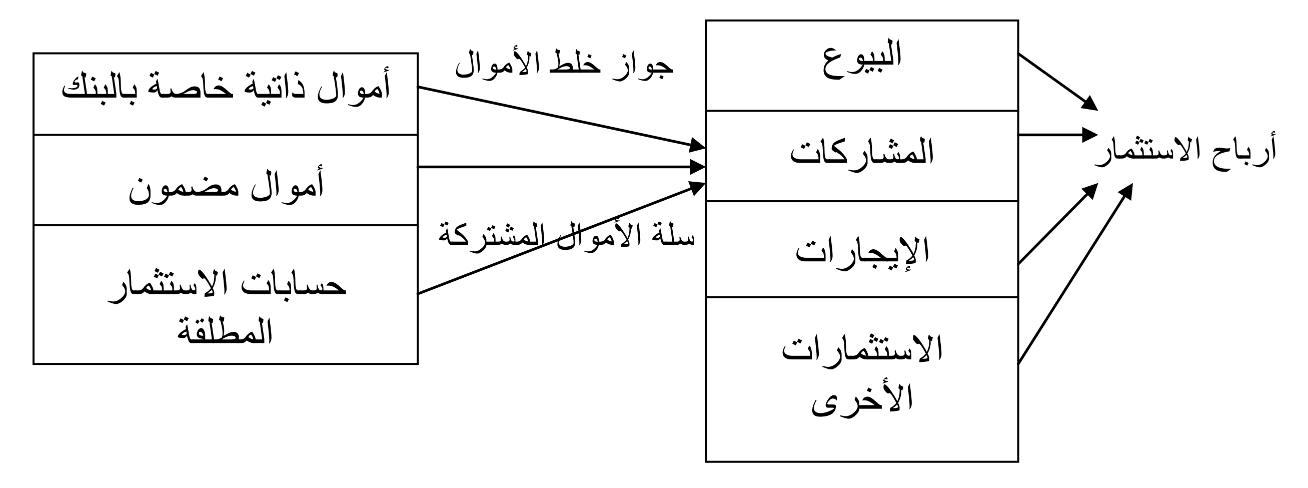
× × × من حـ/ الحوالات الصادرة
× × × إلى حـ/ البنك المراسل (البنك الدافع/البنك المغطي)

الصناديق الآمنة (الحديدية) الخزائن الآمنة

تجهيز غرفة مخصصة في مكان امن وتقسم الصناديق صغيرة ، متوسطة ، كبيرة جداً .
وعادة ما يكون لكل صندوق ثلاث مفاتيح مفتاح العميل نسختين ومفتاح البنك .
وعادة ما تكون البنوك غير مسؤولة عن محتويات هذه الصناديق وعقد إيجار هذه الخزائن يكون سنوياً ويستحق الإيجار بمجرد دخول أول يوم في السنة .

× × × من حـ/ الحسابات الجارية / النقدية
إلى مذكورين
× × × حـ/ إيجارات الصناديق الحديدية
× × × حـ/ التأمينات النقدية للصناديق الحديدية

توزيع الأرباح



القواعد المحاسبية لتوزيع الأرباح المجمعة

1. **قاعدة المصروفات الإدارية والعمومية** : يتم تحميل المصروفات الإدارية والعمومية **لأرباح المساهمين** ولا علاقة لأصحاب حسابات الاستثمار بها لأنها تمثل عنصر العمل في عقد المضاربة (ومقابل ذلك استحقت حصة المضاربة بالعمل) .

2. **قاعدة المخصصات** : تقتطع المخصصات من الإيرادات **حسب ملكية الأموال المستثمرة** فإذا كانت الأموال المستثمرة ملكاً خالصاً للبنك تقتطع أية مخصصات لمواجهة خسائرها المتوقعة من إيرادات البنك وكذلك الحال بالنسبة لأصحاب حسابات الاستثمار .
3. **قاعدة الاحتياطيات** : الاحتياطيات ما هي احتجاز لأرباح المساهمين ولذلك الأصل أن تقتطع من أرباح المساهمين **ولا علاقة لأصحاب الاستثمار بها .**
4. قا**عدة عوائد الخدمات المصرفية** : العوائد من الخدمات المصرفية تكون **لصالح البنك (** المساهمين) والسبب أن هذه الخدمات ناتجة عن عناصر مملوكة أصلا للبنك .
5. مكافأة هيئة الرقابة الشرعية والموظفين ... الخ . : الأصل أن تكون **من أرباح المساهمين** لأنها استكمال لعنصر العمل .
6. **قاعدة حصة البنك من أرباح المضاربة** : الاتفاق في بداية كل عام على **حصة شائعة** من الأرباح للبنك بصفته مضارباً .
7. **تحقيق العدالة بين المدد والمبالغ** : لا بد من تحقيق العدالة بين المبالغ المختلفة ومدد الاستثمار المختلفة يكون ذلك من خلال **تطبيق طريقة الأعداد أو النمر (المزاوجة بين المبلغ والمدة). وطريقة النمر** : طريقة رياضية يتم من خلالها ضرب المبلغ في المدة .وهذه النمر إما أن تكون شهرية أو يومية . **النمر الشهرية** تكون حق الشهر التالي **والنمر اليومية** تكون حق اليوم التالي . وكما يلي :

التاريخ	سحب	إيداع	رصيد
رصيد مدور			10000
1/20	5000		5000
2/15		1000	6000
4/20	4000		2000
6/10	1000		1000
8/10		500	1500
9/30	1200		300

إعداد الشهر	المبلغ
شهر " 1 "	5000
شهر " 2 "	5000
شهر " 3 "	6000
شهر " 4 "	2000
شهر " 5 "	2000
شهر " 6 "	1000
شهر " 7 "	1000
شهر " 8 "	1000
شهر " 9 "	300
شهر " 10 "	300
شهر " 11 "	300
شهر " 12 "	300
إجمالي النمر والأعداد	**23200**

- نمر أو إعداد الشهر = رصيد الشهر السابق – مسحوبات نفس الشهر .
- المبلغ المودع حق الشهر التالي والمبلغ المسحوب حق نفس الشهر .

8. **قاعدة الأولية في استثمار الأموال : تعطى الأولية في استثمار الأموال لأموال المستثمرين** وبالتالي لا يعتبر البنك نفسه مشاركاً في الاستثمار إلا بالقدر الذي يزيد به معدل التمويل والاستثمار عن معدل حسابات الاستثمار .

الشهر	معدل التمويل الاستثمار	معدل حسابات الاستثمار	مال البنك
1	500	700	300
2	600	570	
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			
11			
12	900	850	50
المجموع (على فرض)	**300**	**1000**	

ملاحظة : إذا كان البنك يطبق مبدأ تساوي الفرص أمام الأموال فانه يتم احتساب أموال البنك حسب المعادلة التالية :

أموال البنك الداخلة في الاستثمار ={رأس المال المدفوع +الاحتياطيات+الأرباح المحتجزة+الحسابات المضمونة وم ا في حكمها} – {استثمارات البنك الذاتية +الأصول الثابتة}

9. **معدلات الاستثمار**:-وتوضح بما يلي :

يوخذ أولا : نسبة احتياطي نقدي إلزامي 8% .

يؤخذ نسبة السيولة القانونية ..... .

<u>**اسم الحساب**</u>	<u>**معدل المبلغ الداخل في أرباح الاستثمار**</u>
حساب توفير	%50
حساب تحت إشعار	%70
حساب لأجل	%90

كل ما زادت القيود على الحسابات ارتفع معدل الاستثمار والقياس صحيح .

يوجد تطبيقان في أنواع معدلات الاستثمار :-

- توحيد معدلات الاستثمار وحصة البنك مختلفة بين البنوك.
- توحيد حصة البنك والتباين في معدلات الاستثمار .

10. **استناداً لما سبق يستحق المساهمون (البنك) الأرباح التالية :-**

أ - حصة البنك من أرباح الاستثمار كمضارب .

ب - عوائد الخدمات المصرفية لأنها ناتجة عن العناصر مملوكة للمساهمين .

ج - حصة من أرباح الاستثمار لأموال البنك الذاتية .

د - حصة من أرباح الاستثمار للأموال المضمونة .

- الأمر الذي يؤدي عادة أن تكون نسبة الأرباح الموزعة للمساهمين أعلى من نسبة الأرباح الموزعة لأصحاب الاستثمار .

كيفية توزيع حساب أرباح الاستثمار في البنوك الإسلامية

- 10% لصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار .
- توزع بين البنك والمستثمرين حسب مساهمة كل منهم .
- حصة المساهمين من الأرباح توزع بين البنك والمستثمرين حسب عقد المضاربة الموقع بينهما .

مثال :

على فرض أن أرباح الاستثمار المتحققة كما بلغت مائة مليون دينار والمطلوب توزيع الأرباح حسب ما يلي :-

1. 10% لصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار .
2. حصة البنك من الأموال المستثمرة 30% .
3. حصة أصحاب حسابات الاستثمار 70% .
4. حصة البنك من أرباح الاستثمار كمضارب 30% .

الحل :

- **صندوق مخاطر الاستثمار** = 100000000 × 10% = 10000000 دينار .

صافي أرباح الاستثمار بعد اقتطاع مخصص الصندوق = 100000000-10000000 = 90000000

تؤخذ هذه النسب من نسبة النمر والقواسم بالجدول السابق

- **توزع بين البنك والمستثمرين**

حصة البنك
90000000 × 1300/300 =23مليون

حصة أصحاب أموال الاستثمار
90000000 × 1300/1000 =67مليون

حصة البنك كمضارب
67000000 × 30%=19مليون والباقي للمستثمرين

صافي أرباح أصحاب الاستثمار
67مليون × 70 %=48مليون
67-19=48

قائمة الدخل :

البيـــــــــــــــان	المبلغ الجزئي	الكلي
أرباح الاستثمار	100000000	
تقتطع حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	(10000000)	
حصة حساب أموال المستثمرين من الأرباح	(48000000)	
حصة البنك من أرباح الاستثمار23+19		**42000000**
يضاف عواد الخدمات المصرفية		1000000
يضاف حصة البنك من أرباح الاستثمارات المقيدة		3000000
مجموع إيرادات البنك		**55000000**
يطرح المصروفات الإدارية والعمومية		(35000000)
صافي الربح قبل الضرائب والرسوم		**20مليون**